

## لائحة أخلاقيات البحث العلمي (Research Ethics Bylaws)

تقضى أخلاقيات البحث العلمي احترام حقوق الآخرين وأرائهم وكرامتهم، سواءً أكانوا من الزملاء الباحثين، أم من المشاركين في البحث أم من المستهدفين من البحث، وتتبني مبادئ أخلاقيات البحث العلمي عامة قيمتى "العمل الإيجابى" و"تجنب الضرر"، وهاتان القيميات يجب أن تكونا ركيزتى الاعتبارات الأخلاقية خلال عملية البحث ، وفي ما يلى مواد اللائحة :

### المادة (١)

تسمى هذه اللائحة لائحة أخلاقيات البحث العلمي لكلية الصيدلة جامعة طنطا ويعمل بها من تاريخ ٢٠١٠/٣/٩ .

### المادة (٢)

فيما يخص المصداقية : يجب أن تكون نتائج البحث منقولة بصدق، وأن يلتزم الباحث بالأمانة في النقل، وألا يكمل أية معلومات ناقصة أو غير كاملة معتمداً على الظن، أو الأشخاص الآخرين.

### المادة (٣)

فيما يخص التسجيل الرقمي : يحذر على الباحث القيام بتسجيل الأصوات أو النقاط صور أو تصوير فيديو دون موافقة المستهدفين من البحث، كما يتشرط أن تكون الموافقة مسبقة قبل بدء أي تسجيل، وألا يحاول الباحث استخدام آلات تصوير أو نقلات صوت مخبأة لتسجيل أصوات وحركات المستهدفين.

### المادة (٤)

فيما يخص سرية المعلومات : على الباحث حماية هوية المستهدفين في كل الاوقات فلا يعطى أسماء أو تلميحات تؤدى إلى كشف هويتهم الحقيقة، ويمكن تحقيق ذلك من خلال تحويل الأسماء إلى أرقام أو رموز مع التأكد من إتلاف كل ما يتعلق بهوية المستهدفين بعد انتهاء الدراسة.

### المادة (٥)

فيما يخص الغش الأدبي : يمنع منعاً باتاً النقل من المنشورات دون توثيق كاف أو نقل أفكار شخص ما من خلال محادنته عن الموضوع دون نسبتها إليه أو نقل أفكار سمعها الباحث أو شاهدها عن طريق وسائل الإعلام أو الوسائل الأخرى دون توثيق أو شراء بحث جاهز أعد مسبقاً أو كتابة شخص آخر للبحث بدلاً من الباحث

نفسه أو تقديم عمل شخص آخر غير منشور مسبقاً على أنه من عمل الباحث سواء بموافقته أو بدونها.

#### المادة (٦)

فيما يخص تضارب المصالح : يجب العمل على تجنب الصراعات عند إجراء البحوث ضماناً للموضوعية والشفافية والعدل والمحافظة على نزاهة فريق البحث والمؤسسة. ويحظر أن يعهد بتحكيم البحث إلى من له مصلحة أو علاقة بالشركة أو الجهة المملوكة للباحث.

#### المادة (٧)

فيما يخص فريق البحث : لا يمنح الباحث موافقة مجلس الكلية على تسجيل النقطة البحثية إلا بالضوابط والشروط التالية :

(١) أن يكون الباحث مؤهلاً وعلى درجة من الكفاءة والتخصص للقيام بالبحث العلمي وعلى معرفة تامة بالمادة العلمية في موضوع البحث المراد.

(٢) أن يتلزم الباحث بالأسس العلمية والمنهجية في كافة مراحل البحث العلمي.

(٣) أن يحترم الباحث حقوق الخاضعين للبحث وأن لا يهدى كرامتهم وأن يتم التعامل معهم بطريقة إنسانية دون إنقاص قدرهم أو حقوقهم.

(٤) أن لا يستغل حاجة الخاضعين للبحث أو المجتمع المالي أو الأدبية لإجراء البحث.

(٥) أن تتوفر لدى الباحث دراسة وافية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد أو الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقعة الحصول عليها من البحث.

(٦) أن يتعهد فريق البحث بتقديم المعلومات المناسبة الكاملة عن طبيعة البحث وغايته والفوائد المرجوة والمخاطر المتوقعة إلى الجهات الرسمية والمحفوظين.

(٧) أن يتلزم الباحث بالمحافظة على سلامة الأفراد الذين يستعان بهم الباحث (الخاضعين للبحث) وتأمين راحتهم وأمنهم وسلامتهم البدنية والنفسية وخصوصيتهم في كافة مراحل إجراء البحث.

#### المادة (٨)

فيما يخص موضوع البحث : لا يمنح الباحث موافقة مجلس الكلية على تسجيل النقطة البحثية إلا بالضوابط والشروط التالية :

- (١) أن تحقق أهداف البحث تطوير أو إضافة في أي من المجالات الصيدلية سواءً كان للباحث أو لموضوع البحث.
- (٢) أن يبني على البحثفائدة تطبيقية لفرد أو المجتمع وليس فقط لمجرد إشباع الفضول العلمي الأكاديمي.
- (٣) العمل على تحقيق توازن في مجالات إجراء البحوث الأساسية التطبيقية.

#### المادة (٩)

فيما يخص تمويل البحث : تتبغى مراعاة الضوابط والشروط التالية :

- (١) ألا يكون قبول الدعم مشروطاً بما يتنافي مع شروط وضوابط البحث العلمي.
- (٢) أن يجرى البحث بطريقة علمية ومنهجية صحيحة وألا يكون للجهة الداعمة أيا كانت أى تدخل في نتائج البحث أو طريقة إجراءه.
- (٣) الابتعاد عن المواطن التي يخشى فيها أن تكون مصادر التمويل محل شبهه أو غير قانونية.
- (٤) يجب ألا تتأثر إنسانيه عمل البحث ومرحلة التمويل المالي أو الهدايا المقدمة من الجهات الداعمة.
- (٥) يجب ألا تتعرض الدولة أو أى من مؤسساتها لضغوط من جهة التمويل الخارجى.

#### المادة (١٠)

فيما يخص إجراء البحوث السريرية : تتبغى مراعاة الضوابط والشروط التالية :

- (١) على فريق البحث أن يتواخى تحقيق توافر الأخلاق الإسلامية والمبادئ الإنسانية بما فيها حقوق الإنسان التي تتفق ومبادئ الإسلام عند إجراء البحث على هذه الفئة من المجتمع.
- (٢) أن يتم توفير كافة الرعاية الصحية لهم أثناء إجراء البحث وبعدها شأنهم شأن عامة أفراد المجتمع.

(٣) يحظر على فريق البحث القيام بطريق إيجابية أو سلبية بأية أفعال

تشكل مشاركة في عمليات التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة القاسية أو الالإنسانية أو التواطؤ أو التحرير على هذه الأفعال.

(٤) يحظر على فريق البحث استخدام المعلومات والمعطيات المتوفرة

لدية للمساعدة في استجراب هذه الفئة على نحو يضر الصحة أو الحالة البدنية أو العقلية لهم أو المشاركة في أي إجراء يساعد على قيد حريتهم.

(٥) يحظر على فريق البحث المساعدة بأية معلومات تهدر الحياة بدعوى

الشفقة أو الرحمة.

(٦) عند إجراء البحث على هذه الفئة يجب الحصول على الموافقة والإقرار الكتابي المبني على المعرفة وعدم تعريضهم للضغط

المعنوي أو المادى أو الجسدى أو النفسي أو إستغلال وضعهم فى تنفيذ البحث مع ضرورة وجود شاهد لإثبات (من غير الجهة المقيدة للحرية) عند أخذ الموافقة.

(٧) عند إجراء البحث يجب أن يتم إطلاع الرقابية البحثية وأخذ الموافقة

منها لقيام بالبحث.

#### المادة (١١)

فيما يخص إجراء البحوث على الحيوان : تتبعى مراعاة الضوابط والشروط التالية :

(١) العمل على عملية إجراء الإسلامية بالرفق بالحيوان والإحسان إليه.

(٢) أن تكون عملية إجراء البحوث لغرض مهم يبنى عليه تقدم الطب.

(٣) لا يعذب الحيوان وأن يتجنب الألم قدر الإمكان.

(٤) لا يكون قصد البحث مجرد الفضول العلمي.

(٥) الحصول على إذن بإجراء التجارب على الحيوان من الجهات المختصة أو المسئولة في الكلية.

#### المادة (١٢)

يتم إيقاف البحث وفقاً لقرار مجلس الدراسات العليا بعد تصديق مجلس الكلية في حال توافر شرط أو أكثر من الشروط الآتية :

(١) إذا تبين في أية مرحلة من مراحل إجراء البحث أن مقاصد البحث وأهدافه لا تتحقق.

(٢) إذا تبين أن المخاطر المحتملة أو العواقب والصعوبات المتوقعة من البحث تفوق الفوائد.

(٣) إذا تبين أن إجراء البحث يعرض خصوصية وسرية النتائج والحفاظ عليها وسلامة المتظوعين الجسدية والعقلية والنفسية للمخاطر وإنهاك تلك الحقوق.

#### المادة (١٣)

فيما يخص توثيق ونشر البحث تتبعى مراعاة الضوابط والشروط التالية :

- (١) تقع المسؤوليات الأخلاقية ل توفير ونشر نتائج البحث على عاتق البحث.
- (٢) عند النشر يجب أن يتم التحقيق من توافر المعايير العالمية المعترف بها الخاصة بالتوثيق والنشر.
- (٣) لا يجوز إطلاقا الإساءة لسمعة أى من الخاضعين للبحث أو الكلية أو الجامعة عند نشر وتوثيق نتائج البحث.

#### المادة (١٤)

فيما يخص الملكية الفكرية : يعتبر المؤلفون مسؤولون مسئولية تامة عن المؤلف ولهم كافة حقوق الملكية الفردية طبقا لأولويات الأسماء وليس من حق من هم فى موضع السلطة وضع أسمائهم أو أى حقوق فى الملكية الفكرية ما لم يسهموا مساهمة فعالة فى البحث بينما لا تخضع أعمال السكرتارية والأعمال الفنية المكتبية لهذه الحقوق.